



قرار لوزير التجهيز والنقل واللوجستيك والماء

رقم 002040 بتاريخ 3 - ماي 2018

بفتح باب الترشيح لشغل منصب

مدير المعهد العالي للدراسات البحريّة

إن وزير التجهيز والنقل واللوجستيك والماء،

- طبقاً لمقتضيات الدستور وخاصة الفصلين 49 و 92 منه؛
- بناء على الظهير الشريف رقم: 1.58.008 الصادر في 04 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) في شأن النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، كما وقع تغييره وتنميته؛
- بناء على القانون رقم: 01.00 المتتعلق بتنظيم التعليم العالي الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم: 1.00.199 بتاريخ 15 صفر 1421 الموافق لـ 19 مايو 2000 ولاسيما المادة 33 منه؛
- بناء على القانون التنظيمي رقم: 02.12 المتتعلق بالتعيين في المناصب العليا تطبيقاً لأحكام الفصلين 49 و 92 من الدستور الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.12.20 الصادر في 27 شعبان 1433 (17 يوليوز 2012) كما وقع تغييره وتنميته؛
- بناء على المرسوم رقم: 2.05.885 بتاريخ 22 ربيع الأول (31 أبريل 2016) بتطبيق المادتين 33 و 35 من القانون رقم: 01.00 المتتعلق بتنظيم التعليم العالي،
- بناء على المرسوم رقم: 2.12.412 الصادر في 24 ذي القعدة 1433 (11 أكتوبر 2012) بتطبيق أحكام المادتين 4 و 5 من القانون التنظيمي رقم 02.12 فيما يتعلق بمسطرة التعيين في المناصب العليا التي يتم التداول في شأن التعيين فيها في مجلس الحكومة؛
- بناء على المرسوم رقم: 2.12.623 بتاريخ 8 شعبان 1434 (17 يونيو 2013) القاضي بإعادة تنظيم المعهد العالي للدراسات البحريّة؛
- بناء على قرار السيد وزير التجهيز والنقل رقم: 3674.12 الصادر في 13 نوفمبر 2012 بتحديد إجراءات الإعلان عن الترشيح لشغل منصب مدير المعهد العالي للدراسات البحريّة؛ وبعد إطلاع رئيس الحكومة؛

قرار ما يلى:

المادة الأولى: تعلن وزارة التجهيز والنقل واللوجستيك والماء عن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المعهد العالي للدراسات البحريّة؛

المادة الثانية: يفتح باب الترشيح لشغل المنصب المشار إليه في المادة الأولى أعلاه في وجه المترشّحات والمترشّحين من ذوي الإختصاص في مجال المعهد، حيث يتوجب عليهم تقديم مشروع لتطوير المؤسسة المعنية طبقاً لمقتضيات المادة 33 من القانون رقم: 01.00 المتتعلق بالتعليم العالي، ويجب أن تتوفر في المترشح (ة) لشغل المنصب الشرط التالي:

- أن يكون من جنسية مغربية،
- أن يكون حاصلاً على دبلوم التعليم العالي يسمح بالترتيب في السلم 11 أو ما يعادله،
- أن يكون متوفراً على تجربة مهنية بالقطاع العام أو الخاص لا تقل عن خمسة عشرة (15) سنة.



المادة الثالثة: تحدد المهام المرتبطة بالمنصب المراد شغله والمشار إليه في المادة الأولى أعلاه كما يلي:

- تسيير المعهد وتنسيق جميع أنشطته،
- ضمان التدبير الإداري والمالي للمعهد،
- القيام ببلاوره ووضع مساطر العمل،
- تسيير جميع الموظفين المعينين بالمؤسسة،
- إدارة البحث العلمي والتكنولوجي ونشر المعرفة المتعلقة بالدراسات البحرية،
- المساهمة في الدراسات والأبحاث التي يتطلبها هذا التعليم،
- السهر على حسن سير الدراسات وأعمال مراقبة المعارف وإتخاذ جميع التدابير الملائمة لهذه الغاية،
- ترأس مجلس المؤسسة وتحديد جدول أعماله،
- القاوض في شأن اتفاقات واتفاقيات التعاون التي تعرض على المعهد بعد المصادقة عليها،
- السهر على احترام النصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل والنظام الداخلي داخل حرم المؤسسة وإتخاذ جميع التدابير التي تستلزمها الظروف،
- العمل على تقوية إشعاع المؤسسة داخلياً وخارجياً.

المادة الرابعة : يسحب ملف الترشيح من مقر المعهد العالي للدراسات البحرية، أو من مقر مديرية الموارد البشرية، الكائن بالحي الإداري، شالة الرباط، أو من الموقع الإلكتروني لوزارة التجهيز والنقل واللوجistik والماء www.equipement.gov.ma ابتداء من: 10 ماي 2018 وإلى غاية: 24 ماي 2018 حسب التوقيت المعمول به بالإدارات العمومية.

المادة الخامسة: يودع ملف الترشيح لدى وزارة التجهيز والنقل واللوجistik والماء، بمقر مديرية الموارد البشرية المشار إليه أعلاه في ستة (6) نظائر، مقابل وصل بالاستلام، داخل التوقيت الإداري ابتداء من 10 ماي 2018 إلى غاية 24 ماي 2018، ويكون هذا الملف من الوثائق التالية:

- 1- المطبوع النموذجي، يحمل صورة فوتوغرافية، يملأ من طرف المترشح (ة) والذي يهم بصفة خاصة حالته (ها) المدنية ومسار تكوينه (ها) وإنجازاته (ها) الأكademie والعلمية، وكذا المهام والمسؤوليات الجامعية أو المهنية أو الإدارية التي تقلدها (تقادتها) بصفة متواالية،
- 2- مشروع لتطوير المعهد، يتبعه أن يندرج بصفة عملية في إطار المهام المسندة للمعهد، ويجب أن يبرز مشروع التطوير بصفة خاصة:
 - مقتراحات الإنجاز والتحديد والملائمة التي سيتم العمل بها خلال أربع (4) سنوات،
 - رؤية المترشح (ة) واستراتيجيته (ها) بخصوص التكوين والتعاون والبحث العلمي وتنمية الموارد البشرية والمالية،
 - جميع الأعمال والتدابير الأخرى التي من شأنها أن تضمن إشعاع المعهد وانفتاحه على محیطه الاقتصادي والاجتماعي.

المادة السادسة : ينشر هذا القرار على الموقع الإلكتروني لرئاسة الحكومة www.pm.gov.ma ولو وزارة التجهيز والنقل و اللوجistik والماء www.equipementtransport.gov.ma والتشغيل www.emploi-public.ma العمومي

المادة السابعة: يصدر هذا القرار على شكل إعلان وينشر في أربع جرائد على الأقل تنشر وطنياً ويعمل بمقر المعهد.

وزير التجهيز والنقل و اللوجistik والماء

عبد القادر اعمارة